

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

و حرر بالرباط في 12 من شوال 1438 (7 يوليو 2017).

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،
وزير الاقتصاد والمالية،
الإمضاء : أحمد التوفيق.
الإمضاء : محمد بوسعيد.

قرار مشترك لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1737.17 صادر في 12 من شوال 1438 (7 يوليو 2017) بتحديد أسعار الأجرة المؤداة عن الخدمات المقدمة من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (زيارة واستغلال مرافق متحف محمد السادس لحضارة الماء بالمغرب).

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،
وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم رقم 2.17.26 الصادر في 4 رمضان 1438 (30 ماي 2017) بإحداث أجرة عن الخدمات المقدمة من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (متحف محمد السادس لحضارة الماء بالمغرب)، ولا سيما المادة الثانية منه،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

تحدد أسعار الأجرة المؤداة عن الخدمات المقدمة من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، فيما يخص زيارة واستغلال مرافق متحف محمد السادس لحضارة الماء بالمغرب، كالتالي :

- الفرد الواحد : خمسة وأربعون (45) درهما ؛
- المجموعات (أكثر من عشرة أفراد) : ثلاثون (30) درهما للفرد ؛
- التلاميذ والطلبة : عشرة (10) دراهم ؛
- القاعة المتعددة الاختصاصات : ثلاثة آلاف (3000) درهم لليوم الواحد.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

و حرر بالرباط في 12 من شوال 1438 (7 يوليو 2017).

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،
وزير الاقتصاد والمالية،
الإمضاء : أحمد التوفيق.
الإمضاء : محمد بوسعيد.

قرار مشترك لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1736.17 صادر في 12 من شوال 1438 (7 يوليو 2017) بتحديد أسعار الأجرة المؤداة عن الخدمات المقدمة من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (استغلال مرافق وتجهيزات مركز التوثيق والأنشطة الثقافية بمراكش).

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،
وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم رقم 2.17.27 الصادر في 4 رمضان 1438 (30 ماي 2017) بإحداث أجرة عن الخدمات المقدمة من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (مركز التوثيق والأنشطة الثقافية بمراكش)، ولا سيما المادة الثانية منه،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

تحدد أسعار الأجرة المؤداة عن الخدمات المقدمة من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، فيما يخص الاستغلال اليومي لمرافق وتجهيزات مركز التوثيق والأنشطة الثقافية بمراكش، وفق المبالغ التالية :

- قاعة المحاضرات : عشرة آلاف (10.000) درهم ؛
- قاعة المؤتمرات رقم 1 : ستة آلاف (6.000) درهم ؛
- قاعة المؤتمرات رقم 2 : ستة آلاف (6.000) درهم ؛
- رواق العرض الفني : خمسة آلاف (5.000) درهم ؛
- قاعة الضيوف : ثلاثة آلاف (3.000) درهم ؛
- فضاء الاستقبال : ثلاثة آلاف (3.000) درهم ؛
- موقف السيارات : ثلاثة آلاف (3.000) درهم.

المادة الثانية

يمكن التخفيض من أسعار الأجرة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه

وفق النسب التالية :

- عشرة في المائة (10%) عند استغلال مرفقين ؛
- عشرون في المائة (20%) عند استغلال ثلاثة مرافق ؛
- ثلاثون في المائة (30%) عند استغلال جميع المرافق والتجهيزات.